

جهود دولة قطر في مجال حماية حقوق الطفل ضمن تنفيذ قرار متابعة الذكرى السنوية لعشرين للسنة الدولية للأسرة وما بعدها"

أولت دولة قطر خلال السنوات الماضية اهتماماً متزايداً بحقوق الطفل ونمائيه ورعايته، حيث اتخذت العديد من التدابير التشريعية والقانونية والإدارية لإعمال تلك الحقوق وتوفير الوسائل الكفيلة بتأصيلها وتطويرها وتحديثها في إطار التنمية الاجتماعية المتكاملة للأسرة وأفرادها. وقد استند هذا الاهتمام على مرجعيات وطنية وعلى رأسها رؤية قطر الوطنية 2030، واستراتيجية التنمية الوطنية 2011-2016 إضافة إلى الاستراتيجيات الموجهة للأسرة والمجتمع، وبصفة خاصة استراتيجية الحماية الاجتماعية 2018 - 2022 التي في مجملها تشكل بيئة داعمة وراسخة لتنفيذ حقوق الطفل والأسرة وفق النهج الذي نادت به المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي دولة قطر طرف فيها، فضلاً عن ما ورد بالدستور الدائم للدولة الذي ينص على ان "الأسرة أساس المجتمع، وكذلك يكفل الدستور رعاية النشء وتوفير الظروف المناسبة لتنميته، بالإضافة إلى ان الدستور يكفل حق التعليم للجميع والزاميته ومجانيته.

الاجراءات التشريعية:

- قانون تنظيم قيد المواليد والوفيات - القانون رقم (3) لعام 2016، الذي كفل في مواده (11، 12، 13) توفير الهوية القانونية لكافة المواليد بما فيهم الأطفال الذين يولدون من والدين لم يتم تسجيل زواجهم بشكل قانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها قانونياً في دولة قطر.
- قانون الأحداث رقم (1) لسنة 1994 الذي يتضمن احكام تهدف إلى حماية الأطفال من الانحراف والوقوع في براثن الجريمة كما تضمن تدابير احترازية في حال ارتكابهم لجرائم تهدف لتأهيلهم ووفياتهم وتقويم سلوكهم لصحبوا افراد اسوياء.
- قانون العمل رقم (14) لعام 2004 الذي يتضمن مواد تحظر عمالة الأطفال دون السن المقرر قانوناً.
- قانون مكافحة الاتجار بالبشر - القانون رقم 15 لسنة 2011 الذي يتضمن احكام تكفل بموجبها الدولة الحماية والسلامة الجسدية والنفسية للمجني عليهم وتوفير الرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية وإعادة التأهيل والدمج.

- قانون مكافحة الجرائم الالكترونية – القانون رقم (14) لعام 2014 الذي تضمن احكام لحماية الأطفال من الاستغلال لإنتاج مواد اباحية ونشرها بواسطة وسائل تقنية المعلومات.
- قانون تنظيم دور الحضانة – القانون رقم (1) لعام 2014.

إجراءات تنفيذية:

- تختص إدارة شؤون الأسرة في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتوعية المجتمع بمفهوم الحماية الاجتماعية، وإعداد وتنفيذ برامج للوقاية من انحراف الأحداث، ووضع استراتيجية بهدف حماية الأطفال وتأمين سلامتهم من المعلومات والمواد الضارة مثل العنف والمواد الإباحية. كما تختص الإدارة بتوفير الرعاية الاجتماعية ووضع وتطوير برامج التنمية الاجتماعية ومتابعة تنفيذها، والإشراف والترخيص لدور الحضانة، وتحديد أعمال الأطفال الملتحقين بها واعتماد المناهج التربوية والتعليمية. من خلال تنظيم ورش تدريبية للأخصائيين والأخصائيات الاجتماعيين في المدارس لحماية من العنف والتحرش الجنسي في المدارس، وكذلك تنظيم حملات توعية حول الاتجار بالبشر.
- الأمر.

جهود الدولة في مكافحة العنف ضد الأطفال

1. تطوير نظام شامل للوقاية والحماية من العنف المنزلي من خلال:
 - دمج ومراجعة وجمع البيانات الراهنة عن العنف، ومن ضمنها مفهوم العنف وتعريفه،
 - اعتماد تشريع يجرم العنف المنزلي من خلال قانون العقوبات
 - تطوير آلية قانونية وتبنيها لحماية الذين يبلغون عن حالات العنف وضحاياهم
 - تأسيس مراكز وحدات متكاملة لتوفير خدمات الحماية ضد العنف المنزلي في مناطق مختلفة.
 - إطلاق برامج/حملة لتوعية المجتمع عن العنف المنزلي

- انشاء وحدات خاصة وتوفير خط هاتفي ساخن للمساعدة على تلقي إنذارات التحذير في مراكز الأمن في مختلف المدن، وتشكيل فريق من الشرطة يتفهم القضايا الأسرية.
- 2. نظام للكشف المبكر عن إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم من خلال
 - زيادة عدد الاختصاصيين الاجتماعيين في المدارس وتطوير معارفهم ومهاراتهم في مجال الاعتداء والعنف والإهمال التي يعاني منها الأطفال،
 - تطوير برنامج توعية للطلاب حول العنف والحماية منه،
 - وتوفير خط هاتفي ساخن للمدارس للإبلاغ عن حالات العنف
- 3. تطوير الإجراءات لتعزيز حقوق الأطفال ورعاية مصالحهم من خلال
 - دعم تطوير التشريعات المتعلقة بحقوق الطفل وتنفيذها
 - تطوير إجراءات خاصة لصالح الطفل ترصد رفاهة وحقوقه
 - تشجيع الأطفال ليكونوا مواطنين فاعلين من خلال تقوية مشاركة الأطفال في الحياة العامة من خلال المجالس الطلابية
 - تشجيع تشكيل برلمان للأطفال وتعزيز الأفكار الديمقراطية
 - تشجيع الحوار بين الأجيال ودعمه من خلال برامج توعوية واستشارية وتعليمية عن تنشئة الطفل.